

ملحق عدد 1 عناصر التحقق من هوية الحرفاء

1. بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:

- الإسم الكامل للمكتب والمؤمن له والمستفيدين إن وجدوا وتاريخ ومكان الولادة،
 - الجنسية،
 - رقم بطاقة التعريف الوطنية أو رقم جواز السفر وتاريخ ومكان الإصدار،
 - عنوان الإقامة الفعلية ويكون متضمنا للترقيم البريدي ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني إن وجدوا،
 - المهنة وعنوانها،
 - طبيعة العلاقة بين مكتب العقد والمستفيدين إن وجدوا،
 - الإمضاءات،
- ويتمّ التحقق من البيانات المشار إليها بالإستناد إلى بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للتونسيين وإلى وثيقة هوية رسمية بالنسبة للأجانب تحمل صورة صاحبها وعنوانه ونشاطه وتكون معترفا بها من قبل السلط التونسية ويجب الإحتفاظ بنسخة من وثائق الهوية بملف الحريف.
- وبالنسبة للأشخاص الذين ليس لهم أهلية التعاقد إلاّ بواسطة من له النظر عليهم، يتعيّن استيفاء المستندات الدّالة على من يمثّلهم قانونا في التعامل.

2. بالنسبة للأشخاص المعنويين:

- الإسم الإجتماعي والإسم الجماعي والتسمية التجارية والشكل القانوني،
- طبيعة النشاط،
- المقرّ الإجتماعي،
- المعرّف الوحيد،
- هوية الشخص المؤهل بالتفويض للتصرّف باسم وفي حقّ الشخص المعنوي ومقرّ إقامته والتأكد من وجود تفويض كتابي،
- هوية المسيرين والشركاء الرئيسيين ومقرّ إقامتهم،
- هوية المستفيدين من العقد أو المنخرطين إن وجدوا،
- طبيعة العلاقة بين مكتب العقد والمستفيدين إن وجدوا،



3. بالنسبة للجمعيات:

- اسم الجمعية،
- المعرف الوحيد،
- عنوان المقر الرئيسي،
- هوية الأشخاص المخول لهم إجراء المعاملات المالية وأرقام بطاقات التعريف الوطنية الخاصة بهم،
- النظام الأساسي ومرجع الرائد الرسمي المتعلق بتكوين الجمعية،

4. بالنسبة للأحزاب السياسية:

- المعرف الوحيد،
- عنوان المقر الرئيسي،
- قائمة بأعضاء المكتب التنفيذي وأرقام بطاقات التعريف الوطنية الخاصة بهم،
- النظام الأساسي،
- ترخيص التأسيس ومرجع الرائد الرسمي المتعلق بتكوينه،

5. بالنسبة للترتيبات القانونية:

- التسمية،
- العنوان،
- شهادة التأسيس،
- طبيعة النشاط،
- هوية الشخص المؤهل بالتفويض للتصرف في الترتيب القانوني،
- هوية المسيرين والشركاء الرئيسيين ومقر إقامتهم،
- هوية المستفيدين الحقيقيين.

ويتمّ التحقق من البيانات المشار إليها بالنسبة للأشخاص المعنويين والجمعيات والأحزاب السياسية والترتيبات القانونية بالاستناد إلى الوثائق الرسمية الخاصة بالتكوين والتأسيس التي تثبت وجود الشخص المعنوي وسلامة وضعه القانوني ومزاولته للنشاط وبوجه خاص مضمون من السجل الوطني للمؤسسات، ويجب الاحتفاظ بنسخة من هذه الوثائق بملف الحريف.

